



مستشفيات جامعة الزقازيق
ادارة المشتريات و المخازن

التأمين الابتدائي / ٥٠٠ جنيه

قيمة الكراسه / ٢٩٩ جنيه

كراسة الشروط و المواصفات الخاصه بالممارسه
المحدوده الخاصه بعمل بعض التعديلات بقسم
القلب والاواعيه الدمويه بمبني القلب والصدر
جلسه ٢٤/١١/٢٢

رقم الكراسة

اسم الشركة /

العنوان /

رقم الملف اضريبي /

المأموريه التابع لها /



٢٠٢٢/١١/٢٤

الشروط العامة

- اولاً: يتحدد نوع وحجم الاعمال الراسية بموجب هذه المناقصة وفقاً للمقاييس التقديرية والرسومات المعدة عن طريق الاداره الهندسية وانها تحوى توصيفاً كاملاً لبيان العمله وموقعها وكافة التفاصيل الأخرى
- ثانياً: تقدم العطاءات باسم السيد / مدير عام المستشفيات داخل مظروفين مغلقين احدهما فني والآخر مالي موقعه من أصحابها على نموذج العطاء - ويجب ان يثبت على مظروف العطاء المالي والفنى نوعه من الخارج على ان يوضع المظروفين داخل مظروف مغلق بطريقه محكمه ويكتب عليه السيد / مدير عام المستشفيات / ادارة المشتريات
- ثالثاً: يجب ان يحتوى المظروف الفنى على تامين اتدانى وقدره () يسدد بشيك مقبول الدفع او بخطاب ضمان بنكي صادر من احد البنوك المصرية المعتمده وغير مشروط وفى الحدود المصرح بها سارى لمدة اربعه اشهر يزاد التامين الابتدائى الى ٥% عند الرسو وفترة سريان العطاء ثلاثة شهور من تاريخ فتح المظاريف الفنية - كما يجب ان يرفق بالمظروف صوره بطاقة الاتحاد المصرى للتشييد والبناء لمقاولى التشييد والبناء سارية + اصل شهادة البيانات المؤقتة الصادره من الاتحاد المصرى للتشييد والبناء - صوره من السجل التجارى - صوره من البطاقه الضريبيه + فلاشه تتضمن العرض الفنى وجميع اوراق الشركه
- تحدد يوم الموافق / / ٢٠١٩ م الساعه الثانية عشر ظهرا موعداً لجلسة فتح المظاريف الفنية بادارة المشتريات
- رابعاً: يجب ان يحتوى المظروف المالى على قوائم الاسعار وطريقة السداد عاى ان تكون الاسعار شامله ضريبه القيمه المضافة وعلى مقدم العطاء تفريط سعر الفنه باللغه العربيه
- خامساً: اذا رغب مقدم العطاءات فى ابداء اي ملاحظات خاصه بالتوافر الفنى فثبتت فى كتاب مستقل يتضمنه المظروف الفنى ولا يلتفت الى اي ادعاء من صاحب العطاء لوجود خطأ فى عطاءه اذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية
- سادساً: - يتم صرف المستخلصات على دفعات تحدد بعرفة الاداره الهندسية
مدة تنفيذ العمله
- تخضع هذه المناقصه لنصوص واحكام القانون ٢٠١٨ لسنة ٢٠١٨ بشان المناقصات والمزايدات ولانحاته التنفيذية اقرار
- اقر انا الموقع ادناه بانى قد اطلعت على كافة التفاصيل الفنية للاعمال موضوع المناقصه / الممارسه اطلاقاً نافياً للجهالة واننى قمت بمعاينه ودراسة موقع العمله دراسه فنيه وكذلك قمت بالاطلاع على الشروط العامه (مناقصه - الممارسه ٩ وبناءاً على ذلك فاننى اقبل تنفيذ الاعمال وفقاً للمقاييس المقدمه من المستشفيات
- وطبقاً لبيان القانون ٢٠١٨ لسنة ٢٠١٨ بشان المناقصات والمزايدات ولانحاته التنفيذية يتم التنفيذ بالشروط والاسعار الوارده بعطائي الموضح اجمالها على النحو التالي اجمالي قيمة العطاء بالنسبه للبنود الغير وارده بالمقاييس يتم الترسيه عليها بدراسه سعر السوق

المقر بما فيه



خطاب تقديم العطاء

- السيد الأستاذ الدكتور / مدير عام المستشفى
- اتشرف أنا الموقع أدناه /
- بتقديم عرضأسعار للأصناف المبينه بقوائم عملية
- والاثمان المدونه فيه بمعرفتي وأقر باننى قد اطلعت على جميع البنود الواردة بهذه الكراسه
- والتزم بها على اساس المواصفات والشروط الموضحة في هذا العطاء .
- كما اقر بأن الشركه مقدمة العطاء مستوفاه لجميع الشروط القانونيه الخاصه باهليه التعاقد ولم يصدر ضد الشركه
- اي احكام تمس الشرف والتزاهه وغير خاصه لأحكام الحراسه .
- برجاء استيفاء هذه البيانات وتقدمها مع العرض بشكل مستقل وتختم بخاتم الشركه .

اسم الشركه

العنوان

التليفون

المحمول

الفاكس

رقم الملف الضريبي

رقم السجل التجارى

رقم التسجيل بالقيمة المضافة

المسئول بالتوقيع على العقود والتعامل باسم الشركه

- على أن يكون البيانات السابقة بالتفصيل حتى يمكن للمستشفى مخاطبة مقدم العطاء بسهوله.
- يتغير على مقدم العطاء اخطار المستشفى باى تغيير قد يطرأ على البيانات اثناء مدة سريان العطاء
- على مقدم العطاء أن يدرس جميع التعليمات والبنود الواردة في كراسة الشروط والمواصفات دراسة فنيه دقيقه
- نافية للجهله وتقديم جميع المستندات المطلوبه .
- يجب ختم كراسة الشروط بخاتم الشركه واعادتها في المظروف الفني مره أخرى وهذا يعتبر موافقه من الشركه على جميع الشروط الواردة بالكرasse.
- لا يجوز أن يشرط مقدم العطاء بقبول العطاء بتغيير أحد هذه الشروط ولا يعتد به إن تضمنه عطاءه
- أي عطاء لا يلتزم بذلك من جميع النواحي سيكون على مسئولية مقدم العطاء وسيؤدى إلى رفض العطاء مباشرة دون الرجوع اليه .

خاتم الشركه

توقيع مدير الشركه



أولاً : الشروط العامة

مع عدم الإخلال بأحكام قانون المناقصات والمزايدات (رقم ١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولاحته التنفيذية وما شملهم من تعديلات يجب على مقدمي العطاءات الالتزام بالأحكام الآتية بكل دقة حتى لا يترتب على مخالفتها رفض عطاءاتهم : -

❖ البند الأول :-

تقدم العطاءات موقعه من أصحابها إلى إدارة المشتريات بمقر إدارة المستشفيات بجامعة الزقازيق في موعد غایته الساعه الثانية عشر من ظهر يوم الموافق / / حيث يتم فتح المظاريف الفنية في هذه الممارسه / المناقصه ولن يلتفت إلى أى عطاءات ترد بعد هذا الميعاد .

❖ البند الثاني :-

تقديم العطاءات في مظروفين أحدهما للعرض فني (اصل وصورتين واحضار فلاشه منسوخ عليها العرض الفنى والكتالوج الخاص بالأصناف التي تقدمت بها الشركه) والأخر للعرض المالى ويكتب عليها بخط واضح اسم المستشفيات واسم المناقصه / الممارسه وتاريخها وعنوان المظروف (فني - مالى) واسم مقدم العطاء ويجب احکام غلق كل من المظروفين وختمهما بخاتم الشركه مقدمة العطاء ولا يقبل من صاحب الشان الإدعاء بحدوث أى خطأ في عطاءه .

❖ البند الثالث :-

يجب أن يكون العطاء الفنى مصحوباً بتأمين ابتدائى قدره () فقط مدفوع نقداً بخزينة المستشفيات او خطاب ضمان بنكي غير مشروط وساري المفعول لمدة اربعة أشهر على الأقل من تاريخ فتح المظاريف الفنية .

❖ البند الرابع :-

يجب أن يكون العطاء سارى المفعول لمدة ثلاثة أشهر من تاريخ فتح المظاريف الفنية وتجدد حسب طلب المستشفيات كما يحق للمستشفيات اخطار مقدم العطاء برسو عطاوه أو جزء منه فى آخر يوم لمدة سريان العطاء .

❖ البند الخامس :-

يقدم بالمطلوب الفنى كافة المواصفات الفنية وكذلك صور من المستندات الآتية :

| | |
|--|---|
| ما يفيد بالتسجيل على بوابة التعاقدات العامة | تفويض لحضور جلسة فتح المظاريف |
| شهادة التسجيل بالقيمة المضافة موضحاً بها الماموريه التابع لها مقدم العطاء | البطاقة الضريبية و آخر اقرار ضريبي |
| سابقة أعمال عن توريد نفس الأصناف المطلوبه بالجهات والمستشفيات الحكومية والجامعيه معتمده من تلك الجهات | شهادة القيد في السجل التجارى والصناعي |
| تسجيل المنتج بوزارة الصحة | بيان الشكل القانوني لمقدم العطاء (عقد تأسيس الشركه) |
| يجب على مقدم العطاء كتابة اسم البند باللغه العربيه او باللغه الانجليزية مع الترجمه العربيه ولن يلتفت إلى البند غير المترجم . | استماره القيد بسجل المستوردين (استماره ٤١ س وكلام تجاريون) سارية المفعول بالنسبة للأصناف المستورده او ما يفيد أحقيه الشركه بالاستيراد في الأدويه والمستلزمات وما شبه ذلك معتمده من وزارة الصحة عقد توزيع في حالة الموزع للمستورد من الشركه الوكيله معتمد من الجهات المختصة |
| الالتزام مقدم العروض بالتسجيل على بوابة المشتريات الحكومية | يجب على مقدم العطاء تقديم خطاب من البنك يفيد برقم الحساب البنكي للشركة وفرع البنك الذي تتعامل به |
| | - يلتزم مقدم العطاء بتقديم الشهادة الدالة على استيفاء نسبة المكون الصناعي المصرى الصادره من اتحاد الصناعات المصرية والمعتمدة من الهيئة العامة للتنمية الصناعية عند تقديم عطائه |



❖ البند السادس :-

على مقدم العطاء مراعاة ما يلى في اعداده لقائمة الأسعار التي يتم وضعها في المظروف المالي موضحاً بها الأسعار المتقدمة بها الشركة لكل صنف من الأصناف.

أوراق العطاء المالي مرقمه من نسختين (اصل وصورة) وموضحاً بها الأسعار المتقدمة بها الشركة لكل صنف من الأصناف والسعر الجبى لكل صنف ومعتمد من الشركة (صورة طبق الاصل) ومعتمد من جهة الإختصاص بوزارة الصحة + خصم الصيدلى + خصم المستشفيات.

ويحق للجنة البت رفض المستحضر إذا لم تقدم الشركة بالسعر الجبى + خصم الصيدلى + خصم المستشفيات . تكتب أسعار العطاء بالجبر الجاف أو الطباعة رقمًا وحرفاً باللغة العربية ويكون سعر الوحدة في كل صنف بحسب ما هو مدون بجدول الفئات ويجب أن تكون قائمة الأسعار موزرخة وموقعة من مقدم العطاء ومحفوظة بخاتمه .

تكون الأسعار بالجنيه المصري شاملة القيمة المضافة وجميع أعمال التوريد . لا يجوز الكشط أو الحواف في جدول الفئات وكل تصحيح في الأسعار أو غيرها يجب إعادة كتابتها رقمًا وحرفاً والتوفيق عليها من مقدم العطاء .

لا يلتفت إلى أي عطاء مبني على خفض نسبة منويه من أقل عطاء يقدم في المناقصه . يراعى عند التقييم المالي لتحديد السعر النهائي للوائح والقوانين المنظمه في هذا الشان وآى مميزات تتقدم بها الشركات في العطاء من بضاعه مجانيه في عبوتها الأصلية (بنفس الحجم والتركيز) وتكون من ذات الصنف بالبند وتحسب من أصل الكمية المطلوبه .

لا يلتفت إلى اي ادعاء من صاحب العطاء بحدوث خطأ في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية . لا يجوز نزع اي ورقه من هذه الكراسه ويعتبر عليه تقديمها سليمه كما لا يجوز إضافة او حشر او إخفاء اي ملاحظات او شروط او تعديل في المواصفات الفنية وغيرها ويكتفى فقط بوضع شروط خاصه يوضحها في خطاب خاص يرفق مع العطاء مع مراعاة الدقه في وضع اي شرط او تحفظ قد يؤثر على استبعاد العطاء او زيادة القيمه الماليه للعطاء . يقبل التعديل في الأسعار من مقدم العطاء الأقل سعراً وبعد العرض على السلطة المختصه لتقرير ما إذا كان هذا التعديل لصالح المستشفيات من عدمه .

❖ البند السابع :-

إذا سحب مقدم العطاء عطائه قبل الميعاد المحدد لفتح المظاريف الماليه يصبح التامين المؤقت المسدد منه حقاً للمستشفيات دون الحاجه إلى إنذار أو الإنذار إلى القضاء أو اتخاذ آية إجراءات أو إقامة الدليل على حصول ضرر لها وعند انقضاء مدة سريان العطاء يحق للمتعهد رد التامين المؤقت وفي هذه الحاله يصبح عطاوه ملغى فإذا لم يطلب ذلك يكون عطاوه نافذ المفعول ويجوز للمستشفيات أن تطلب من مقدمي العطاءات قبول مد سريان عطاءاتهم لحين الإنتهاء من البت والترسيه .

❖ البند الثامن :-

للمستشفيات الحق في مراجعة الأسعار المقدمه سواء من حيث مفرداتها أو مجموعها وإجراء التصحيحات الناشئة اذا اقتضى الأمر ذلك وفي حالة حدوث اختلاف بين سعر الوحدة واحدمالى سعر الوحدات يعول على سعر الوحدة ويؤخذ بالسعر المبين بالتفصي في حالة وجود اختلاف بينه وبين السعر المبين بالأرقام .

❖ البند التاسع :-

يجوز لمقدم العطاء أو مندوبه أن يحضر جلسة فتح المظاريف الفنية والماليه في الموعد المحدد لذلك لسماع قراءة محتوياتها على أن يتم تحديد مندوب الشركة الذى سيحضر جلسة فتح المظاريف بموجب تفويض رسمي من الشركة .

❖ البند العاشر :-

إذا أخل مقدم العطاء بأحد شروط العقد يحق للجهة تنفيذه على حسابه دون اللجوء للقضاء او اتخاذ آية إجراءات البند الحادى عشر :-

التوريدي على دفعات وحسب حاجة المستشفيات و طبقاً لقانون ٢٠١٨/١٨٢ م

للمستشفيات الحق في تعديل العقد بالزيادة أو النقصان بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للمتعاقد الحق في المطالبة باى تعويض عن ذلك طبقاً لقانون ٢٠١٨/١٨٢ م

للمستشفيات الحق في تخفيضها أو إلغائها حسب الإعتمادات المالية المتوفرة دون أن يكون لصاحب العطاء المطالبه باى تعويض وفي حدود أحكام القانون ٢٠١٨/١٨٢ م .

بمجرد شراء كراسة الشروط والتقديم في المناقصه يعتبر ذلك موافقة ضمنيه على ذلك .

❖ البند الثاني عشر :-

على صاحب العطاء المقيد أن يسدد خلال فترة لا تتجاوز عشرة أيام من تاريخ اليوم التالي لإخطاره بكتاب موصى عليه بعلم الوصول بقبول عطاءه التامين النهائي ما يساوى ٥% من قيمة الأصناف الراسيه .



❖ البند الثالث عشر :-

- اذا لم يقم صاحب العطاء المقبول باداء التامين النهائى الواجب سداده فى المده المحددة يكون للمستشفيات بموجب اخطار بكتاب موصى عليه بعلم الوصول ودون الحاجه لاتخاذ اي اجراء آخر الغاء العقد وتتفاذه بواسطه احد مقدمي العطاءات التالية لعطائه بحسب ترتيب اولوياتها ويصبح التامين المؤقت فى جميع الحالات من حق المستشفيات طبقا لل المادة ٤١ من القانون ١٨٢٠١٨ م .

- كما يكون لها ان تخصم قيمة كل خساره تلحق بها من اية مبالغ مستحقة و تستحق لديها لصاحب العطاء المذكور وفي حالة عدم كفايتها تتجأ الى خصمها من مستحقاته لدى اي جهة اداريه اخرى ايا كان سبب الإستحقاق وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع عليه قضائيا بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري ويجوز بمموافقة السلطة المختصة اعطاء مهلة اخرى .

❖ البند الرابع عشر :-

- لا يجوز لمقدم العطاء ان يشرط لقبول عطائه كله كوحدة واحدة الا إذا نصت شروط المستشفيات على ذلك صراحة بل يحق للمستشفيات إذا تساوت الأثمان بين عطاءين او أكثر تجزئة المقادير المعلن عنها بين مقدميها إذا كان في صالح العمل الى آخره .

- ولا يجوز التنازل عن العقد او أمر التوريد الى اي شخص كلها او بعضها - ويجوز التنازل لأحد البنوك عن المبالغ المستحقة كلها او بعضها ويكتفى في هذه الحاله بالتصديق من البنك وموافقة المستشفيات مع الاقرار اللازم بعدم الإخلال بشروط المناقصه / الممارسه او شروط التعاقد وبشرط لا يخل ذلك بحقوق المستشفيات لدى المتعاقد او الغير .

❖ البند الخامس عشر :-

- إذا ثبت على مقدم العطاء او شرع بنفسه او عن طريق غيره في تقديم رشوه الى أحد موظفي الادارة يحق للادارة فسخ العقد ومصادرة التامين بالكامل واتخاذ اجراءات شطب والحصول على التعويضات المستحقة نتيجة فسخ العقد .

❖ البند السادس عشر :-

- إذا استغفت المستشفيات عن اي صنف نهائياً لا يجوز لمقدم العطاء الحق في المطالبه بأى شيء .
كما للمستشفيات الحق في رفض استلام اي صنف غير صالح للتخزين كما يحق لها ايقاف اي كمية من أمر التوريد او الغاؤها .

- كما يقوم مقدم العطاء باستبدال اي كميات غير مطابقه وفي حالة عدم قيام الشركه باستبدال الصنف توقع عليها جميع الغرامات .

- تخصم اي زيادة في الأسعار اذا ثبت توريد الصنف بنفس العام المالى بذات الجهة او جهة اخرى بسعر اقل دون الرجوع الى مقدم العطاء ولا يحق له المعارضة .

❖ البند السابع عشر :-

- يتم التوريد والتسلیم بمخازن المستشفيات للدفعات الصادره الموضحة بأمر التوريدالجزئي خلال عشرة أيام من تاريخ أمر التوريدالجزئي الصادر من إدارة الصيدلية (المخزن) ويحتفظ بالتامين النهائي حتى نهاية العقد .

- بالنسبة للأصناف المستورده يلزم إرفاق الإفراج الصحي الخاص بالتشغيلات المورده وكذلك يلزم تحديد مصنع الإنتاج الأصلى ويلد المنشأ لكل صنف وما يفيد باسم الشركه المستورده يعتمد من الجهات المختصة لذلك كما يشرط تسجيل المنتج بوزارة الصحة وتقديم المستندات الداله على ذلك ما لم تقر اللجنة بغير ذلك .

❖ البند الثامن عشر :-

- تتلزم الشركات بالتوقيع على عقود التوريد قبل صرف مستحقاتها والمستشفيات غير مسؤولة عن تأخير صرف المستحقات في حالة عدم التوقيع على العقد وتحكم بنود كراسة الشروط والمواصفات التعاقد لحين تحرير العقد كما يتلزم المورد بتقديم فاتورة بالصنف المورد باسم شركته (مقدمة العطاء) من اصل وثلاث صور على ان تخضع الشركة لنظام سداد المديونية الخاصة بالمستشفيات بما يتم توريدة للعلاج الاقتصادي .

- البند التاسع عشر : - يتم اعفاء المنشآت الصغيرة والمتأهله الصغر من نصف التامين الابتدائي ومن نصف التامين النهائي اذا كان المنتج الصناعي محل التعاقد متوفيا لتناسب المكون الصناعي المصري وترتديه القيمة المشار اليها عند تقديم تلك الشهادة

❖ البند العشرين :-

- يحظر على العاملين بالجهات التي تسرى على احكام هذا القانون التقديم بالذات او الواسطه بعطاءات او عروض لتلك الجهات كما لا يجوز شراء اشياء منهم او تکليفهم بالقيام بأعمال

- يعتبر احكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨م الخاص بتنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة واللانحه التنفيذية الخاصة به والقانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥ بشأن تفضيل المنتجات الصناعية المصرية في العقود الحكومية والانحه التنفيذية وتعديلاته على كراسة الشروط والمواصفات والعقد المبرم

مقاييس كمية خاصة (ترميم وتجديد وصيانة قطعة القلب بمبني قلب وصدر قطاع السلام)

| ملاحظات | الكمية | | الوحدة | بيان | م |
|---------|----------|----------|--------|--|--|
| | الإجمالي | الفئات | | | |
| | قرش جنيه | قرش جنيه | | | |
| | | | | | ١ |
| | | | | بالعدد تربيع وتسكين أبواب التجارة ضلفتين شامل تركيب كالون الأهرام (أو ما يماثله) سلندر مع تغيير مفصلات مروحة شامل تغيير كل مايلزم من الأكسسوارات اعتماد العينات قبل التركيب والتنفيذ كذلك شامل دهان لاكية للأبواب حسب أصول الصناعة شامل مما جميعه. | |
| | | | ٤ | العدد | ٢ |
| | | | ٦٥ | م.ط | ب م.ط بت زوايا خشب ٧×٧ سم سمك ابوصة شامل الدهان لاكية شامل كل مايلزم |
| | | | ١٣ | ٢م | ب م ٢ ت وت شرائح أستالستيل (وزر) متوسط سمك ١.٥ مم رقم ٣٠٤ لعمل مصدات وللحماية من الترولى بالأرتفاع المطلوب مع التثبيت بمسامير بصامولة أستانلس مخ مسامر مع عمل التخوش المناسب بالشرائح للتثبيت مع ثنى الأحرف على القوانين واللحام بالأرجون مع تسليم العمل متكامل وحسب الأصول الفنية وأصول الصناعة مما جميعه . |

ملاحظات :-

- ١- مدة تنفيذ العملية أسبوعان .
- ٢- جميع البنود محمل عليها نقل المخلفات أولا باول من الموقع الى المقالب العمومية .
- ٣- اى أعمال غير واردة بالمقاييس يتم المحاسبة عليها بدراسة سعر السوق.

تمت بحمد الله

* * * * *